قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 233 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديرية شؤون الاملاك المؤرخ 29/5/2001 المتضمن:

اشارة الى كتاب اتحاد عمال محافظة حلب رقم /229/ تاريخ 30/4/2001 المتعلق بكتاب نقابة عمال التنمية الزراعية بحلب رقم /77/ تاريخ 19/4/2001 المتضمن:

1- تعذر (نقابة عمال التنمية الزراعية) المستأجر من مجلس مدينة حلب المكتبين رقم /3 و4/ من البلوك /5/ من ابنية شارع عبد المنعم رياض عن تسديد المبلغ المطالبين به لقاء اشغالهم المكتبين المذكورين اعلاه والبالغ قدره /464986/ل.س

2- الطلب من مجلس المدينة بالموافقة على تسديد المبلغ تقسيطاً على الشكل التالي:

- تسديد مبلغ /164986/ل.س مباشرة مع ابرام العقد

- تسديد المبلغ الباقي وقدره /300000/ل.س على ثلاث سنوات اعتبارا من بداية عام 2002

- يرجى الاطلاع والتوجيه وفي حال الموافقة تحقق الفوائد القانونية على هذا التأجير علما بان المبلغ المطالبة به النقابة هو ايجار تحققات وفروقات لغاية 16/2/2001.

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 15/7/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة لنقابة عمال التنمية الزراعية بحلب على تقسيط قيمة المكتبين رقم /3 و4/ من البلوك /5/ من ابنية شارع عبد المنعم رياض والبالغة /464986/ل.س اربعمائة وأربعة وشتون الف وتسعمائة وست وثمانون ليرة سورية وفق ما يلي:

1- تسديد مبلغ /164986/ل.س مئة وأربعة وستون الف وتسعمائة وست وثمانون ليرة سورية لا غير مباشرة مع ابرام العقد

2- تسديد المبلغ الباقي وقدره /300000/ل.س ثلاثمائة الف ليرة سورية على ثلاث سنوات اعتبارا من بداية عام 2002

- تستوفى الفوائد القانونية على هذا التقسيط وتعتبر الفائدة جزء لا يتجزأ من القسط

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.